

ملخص البحث

الأسس المنهجية للحوار مع الآخر وأهدافه

إعداد : أ. د. سليمان بن صالح القرعاوي

أستاذ الدراسات الإسلامية ، جامعة الملك فيصل ، الأحساء

المملكة العربية السعودية

تناول البحث موضوعين متلازمين هما أسس الحوار مع الآخر ، وأهداف ذلك الحوار ، وتقوم أسس الحوار مع الآخر على التخطيط والتنظيم والمنهج العلمي الصحيح المستند إلى مقدمات صحيحة ، وينتهي إلى نتائج صحيحة والدعوة القائمة على العلم والداعية المجتهد الملتزم ، المثقف ثقافة إسلامية شاملة متنوعة ، وأهم ما نهدف إليه من أي حوار مع الآخر هو بناء منظومة صحيحة للإسلام عند الآخر ، وإحلالها محل تلك المنظومة التي تتضمن افتراءات وأكاذيب وأباطيل حول الإسلام ، حتى نصل إلى عالم تسوده القيم الصحيحة والسلام والأمن .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحوار مع الآخر

أسسه وأهدافه

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين ، وبعد :
فإن الحوار والجدل والتعليل والبرهان والاحتجاج كلها مصطلحات تتفق إلى حد بعيد في المنهج والغاية، وتستدعي طرفين وقضية أو موضوعاً يدعم فيه كل طرف أو من خلاله – الحجج التي يستند إليها في حوارها أو جدلها مع الآخر .

ويكون الحوار والجدل والتعليل والبرهان والاحتجاج صحيحاً ، إذا كان قائماً على مقدمات صحيحة وعلى منهج صحيح في الاستدلال والاستنباط والقياس والوصول إلى الحقائق^(١) .

ومعنى الحوار هو الجدل أو المجادلة أو الاحتجاج أو المحاجة ؛ أو التعليل أو البرهان .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَسْمَعُ نَحْوَرُكُمَا ﴾ [المجادلة ١] وانظر المعجم الكبير^(٢) .

وقد جاء الجدل في الاصطلاح الإسلامي بمعنى الحوار ، حيث استعمل الجدل على لسان حملة الشرع في مقابلة الأدلة ، لظهور أرجحها ، وهو محمود إن كان للوقوف على الحق ، وإلا فمذموم . ويقال أول من تكلم في الجدل أبو علي الطبري^(٣) .

والجدل عند المنطقيين هو القياس المؤلف من مقدمات مشهورة أو مسلمة ، وهي – أي المسلمات – قضايا توجد مع الخصم مسلمة ، أو تكون مسلمة فيما بين الخصوم ، فيبني عليها كل واحد منهم الكلام في دفع الآخر حقاً كانت، أو باطلة ، مشهورة كانت أو غير مشهورة ... وفي إرشاد القاصد : الجدل علم يتعرف به كيفية تقرير الحجج الشرعية من الجدل^(٤) .

ومن المصطلحات التي تتصل بالحوار والجدل ، المذهب الكلامي والاحتجاج ، والمحاجة ، والتعليل ، والاستدلال .

وقد فسر ابن أبي أصيبعة المذهب الكلامي بقوله : "هو عبارة عن احتجاج المتكلم عن المعنى المقصود بحجة عقلية تقطع المعاند له فيه ؛ لأنه مأخوذ من علم الكلام الذي هو عبارة عن إثبات أصول الدين بالبراهين العقلية"^(٥) .

وقد ظهر في العصر الحديث مصطلح الحوار العلمي ، وهو الحوار القائم على التفكير العلمي الذي هو طريقه في النظر إلى الأمور التي تعتمد أساساً على العقل والبرهان المقنع – بالتجربة أو بالدليل^(٦) .

ولاشك أن لكل حوار قضايا يدور حولها ، ومنهج في فهم القضايا وإدارة الحوار ، وأهداف يسعى كل طرف للوصول إليها ، وتختلف الأهداف باختلاف القضايا واختلاف الأطراف .

فالحوار بين المسلم والمسلم ينطلق من مُسَلِّمَاتٍ لدى الطرفين على وحدانية الله ، وعلى الإيمان بكتاب الله والاتفاق على المصالح المشتركة والأهداف العامة .

(١) المصباح المنير : جدل

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٨٩، ص ١٣٤، المعجم الكبير ، مادة حور .

(٣) المصباح المنير : جدل .

(٤) كشاف اصطلاحات الفنون : الجدل .

(٥) التحرير والتجبير ، ص ١٣١ .

(٦) التفكير العلمي ، ص ١٢ .

أما الحوار بين المسلمين وغير المسلمين ، فإن القضايا تختلف ، كما تختلف المناهج في إدارة الحوار ، وتختلف المسلمات وفق معتقدات كل أمة . وهكذا يأخذ الحوار شكله وموضوعه ، وفق الأطراف الداخلة فيه ، والأهداف المرجوة منه . وهو حوار فكري يتصل بالنظرية والتطبيق ، ويستمد عناصره من الفكر والواقع ، ويحكمه المنهج العقلي الصحيح .

وينجز هذا الحوار كل من لديه الكفاءة من أبناء الأمة . فالرد على المخالفين لوسطية الأمة في الداخل والخارج – يقوم به كل من لديه العلم الصحيح من أفراد وجماعات ، كما أن ولي الأمر مسؤول مسؤولية كاملة عن توفير الوسائل التي تيسر للأمة الدفاع عن دينها ومعتقداتها وترد على مخالفيها وخصومها وأعدائها . ولا شك أن الاختلاف ينقسم إلى خلاف بين أبناء الأمة الإسلامية ، واختلاف بين الأمة الإسلامية وغيرها من الأمم وهو ما نقصده بالآخر .

والخلاف إماً خلاف تنوع ، وهو : عبارة عن الآراء المتعددة التي تصب في مشرب واحد . وإماً خلاف في أصول الدين – ويشمل الخلاف مع غير المسلمين كلهم ، وكذلك الخلاف الداخل في الإسلام مع الفرق المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة ، كالفئاتين بخلق القرآن ونفي القدر ، وتعطيل الأسماء والصفات أو تأويلها أو تشبيهها ، وتقديم النقل على العقل ، والتشكيك في حجية الأحاد ، وأصحاب الذوق والكشف . وإماً الخلاف في فروع الدين فيشمل – خلاف ما هو مجمع عليه كتحريم المسكر وشرعية حجاب المرأة ، والطلاق ، وتحريم الربا .

فالحوار الذي نتوجه به إلى المخالف في الداخل والخارج هو حوار ديني سياسي ثقافي ، أو هو حوار يمثل كل ما يتصل بالشخصية الوطنية والقومية والإسلامية من مكونات وتراث واسبغراف للمستقبل الذي نطمح إلى أن يكون مستقبلاً كريماً آمناً يسوده الرخاء والسلام والعدل .

إن الأمور مع المخالف تظل متشابكة في الحس والعقل ، والطرق تظل متشابكة في النظر والفكر ، والباطل يظل متلبساً بالحق عند مفارق الطريق ، وتظل الحجة تقحم ولكن لا تقنع ، وتسكت ولكن لا يستجيب لها العقل والقلب ، ويظل الجدل عبثاً والمناقشة جهداً ضائعاً ، وذلك ما لم تكن هناك تقوى من الله تعالى ، ونور يهدي صاحبه ، فإذا وجد ذلك وغمر القلوب واستتار العقل – وضح الحق الأبلج ، وتكشف الطريق المبهم . إن الحق في ذاته لا يخفى على الفطرة ، ولكن الهوى يحول بين الحق الفطرة ، والهوى ينشر الضباب ، ويحجب الرؤيا ، ويعمي المسالك ويخفي الدروب . وإذا كان الأمر كذلك ، فالهوى لا تدفعه الحجة فقط وإنما تدفعه الفطرة السليمة ، والطبع الصحيح ، والعقل الذي لا تعطله معاندة أو مكابرة وطغيان مصالح فاسدة . فإن انعدم ذلك وجب أن نواجه المخالفين بالحجج الدامغة والبراهين القاطعة والأجوبة الشافية التي نرد بها على أباظيلهم .

إنهم يجهلون الإسلام ويتحدثون عنه حديثاً يعبر عنه حقد وخوف وطمع في مقدرات الأمة ؛ فالحقد المتولد في نفوس كثير من الغربيين حقد نشأ عبر التاريخ ، وعبر ثقافة الاستعمار بدءاً من الحروب الصليبية إلى الاستعمار في العصر الحديث ، وقد نسبوا إلى الإسلام كل ردود الأفعال التي حدثت من المسلمين نتيجة للإحساس بالظلم والقهر الناشئ عن احتلال بلادهم ونهب ثرواتهم والإساءة لدينهم ومقدساتهم .

لقد تناسوا محاكم التفتيش ، ومقاصل الثروة الفرنسية ، وصكوك الغفران ، وقتل المسلمين في الأندلس وإكراههم على ترك دينهم ، ولكن كيف يتناسون الإبادة الجماعية للمسلمين في البوسنة والهرسك وكوسوفو . إن نظرية المؤامرة ، وأجندات صنع التوتر لدى بعض الدول ومراكز القوى أمور يثبتها الواقع والمنصفون من الباحثين في الغرب ، فالأمر قد انتقل من تدبير المؤامرات ضد المسلمين والإسلام في السر إلى العلن إعلاماً وقاتلاً وإثارة الفتن وحصاراً للدول الإسلامية وغير ذلك مما لا يخفى على أحد .

إن ما يرفضه المسلمون والإسلام من مبادئ ما بعد الحداثة ، ترفضه أيضاً المذاهب الدينية المسيحية واليهودية وغيرها ، إنهم يرفضون الإباحية المطلقة ، وتفكيك الأسرة ، وإلغاء مبدأ الذكورة والأنوثة ، والشذوذ الجنسي الذي يتزوج فيه الرجل رجلاً ، وتتزوج فيه المرأة امرأة ، أو المعاشرة الجنسية بغير زواج . كل هذه الظواهر كانت سبباً في الأمراض النفسية التي أدت إلى ميل الكثيرين من شباب الغرب إلى الانتحار ، أو الأمراض الجسمية كالإيدز ، ورفضها ليس رفضاً لمبدأ الحرية بل رفضاً لمبدأ التحلل المدمر للمجتمع الإنساني .

إن الطعن في الإسلام يخالف كل المبادئ التي ادعى الغرب صحتها ودعا إلى التمسك بها .

يقول الدكتور نبيل لوقا بباوي في كتابه : "الإرهاب ليس صناعة إسلامية" الإسلام دائماً يتعرض للهجوم الشرس خاصة من المستشرقين أعداء الإسلام ، بعيداً عن البحث العلمي النزيه ، وكان غرضهم دائماً تشويه صورة الإسلام والمسلمين لتعصبهم الذي يجري بدمهم ضد الإسلام . وكان هدفهم الأكبر تشويه صورة الإسلام أمام المجتمع الأوربي ، وكان المستشرقون يستغلون لبناء آرائهم بعض الفتاوى التي يطلقها البعض في زمن ضاق فيه الأفق لا يقرها القرآن والسنة النبوية الشريفة ، ويستغلون تصرفات وفتاوى بعض جماعات العنف الذين ينسبون أنفسهم إلى الإسلام ، ولكن صحيح الدين الإسلامي منهم برئ؛ لأن تصرفاتهم لا يقرها القرآن أو السنة النبوية الشريفة^(١) .

وقد بينا مفهوم الحوار مع الآخر ويبقى أن نوضح مفهوم المحورين اللذين تناولهما البحث وهما الأسس والأهداف .

وبادئ ذي بدء نقول : إن أي بحث يتناول موضوعاً من الموضوعات لابد أن يتضمن الأسس التي يقوم عليها والأهداف التي يرمي إليها ، وهذا هو الحد الضروري لتمام البحث .

والأسس : جمع أساس ، والأساس : أصل البناء ، ويقال : بني بيته على أساسه الأول^(٢) ، وعن عائشة رضي الله عنهما ، قالت : قال لي رسول الله - ﷺ - : "لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس إبراهيم عليه السلام..."^(٣) .

والأساس : أصل كل شيء ، ومُبتدؤه .

فأسس الحوار هو الدعائم والقواعد التي لابد أن يبنى عليها الحوار ، لكي تتحقق أهدافه ، والأهداف هي الأغراض التي نرجوها من عمل ما . وأهداف الحوار مع الآخر هي ما نرمي إليه من حوارنا معه على المستوى القريب والبعيد، والخاص والعام ، والثقافي والسياسي ، والمادي والمعنوي ، ووضوح الأهداف شرط لنجاح الحوار .

وتقويم الحوار يكون بفحص الأهداف المتوخاة منه ، والأهداف التي تحققت به . ويقاس النجاح وفق نسبة تحقق هذه الأهداف .

وقد تُقدم أهداف الحوار على الأسس التي يقوم عليها، أو تُقدم الأسس على الأهداف ، لكن المهم أنه لا يمكننا فصلهما ؛ لأننا من خلال الأسس نستنبط أكثر الأهداف ، والأسس تمثل ضوابط للأهداف مثلما تمثل الأهداف ضوابط للأسس .

(١) الإرهاب ليس صناعة إسلامية ص ٤٣ .

(٢) تهذيب الصحاح ، باب السين .

(٣) مجمع الزوائد للهيثمى ٢٩١/٣ .

المبحث الأول : أسس الحوار مع الآخر

لكي نقيم حواراً مفيداً مع الآخر لابد أن نستند إلى أسس موضوعية وواقعية صحيحة ، أسس نستمدّها من ديننا الحنيف وتستجيب لروح العصر دون مخالفة للدين .
وأهم تلك الأسس :

أولاً : التخطيط والتنظيم :

قدمت ديانا كونييرز بعض التعريفات للتخطيط ، نقدم أربعة منها ؛ لأنها توضح أهم السمات العامة لهذا المصطلح :

١- إن التخطيط في جوهره محاولة منظمة ، إرادية ومستمرة ؛ لاختيار أفضل البدائل المتاحة لتحقيق أهداف معينة .

٢- حين نتحدث عن التخطيط – فلا بد أن يدور تفكيرنا وبالتأكيد – لاتخاذ القرار ، ومن هنا فهناك طريق أفضل بالنسبة لاتخاذ القرار ، وذلك بالعمل على الأخذ في الحسبان بيانات أكثر عن الأحداث أو النتائج التي تمتد كثيراً إلى المستقبل .

٣- التخطيط هو إعمال الفكر في التعامل مع الحقائق والمواقف كما هي ، والبحث عن سبيل لحل المشكلات

٤- التخطيط هو التطبيق العقلاني للمعرفة الإنسانية ، فيما يخص عملية الوصول إلى قرارات تستخدم كأساس للعمل الإنساني^(١) .

ولا شك أن التنظيم والتخطيط هما الوسيلة الصحيحة لأي عمل . وهما أساس التفكير العلمي السليم . فالتفكير العلمي من أهم سماته التنظيم "أي أننا لا نترك أفكارنا تسير حرة طليقة ، وإنما نرتبها بطريقة محددة، وننظمها عن وعي" ، ونبذل جهداً مقصوداً من أجل تحقيق أفضل تخطيط ممكن للطريقة التي نفكر بها ، ولكي نصل إلى هذا التنظيم ينبغي أن نتغلب على كثير من عاداتنا ، ويجب أن نتعود على إخضاع تفكيرنا لإرادتنا الواعية، وتركيز عقولنا في الموضوع الذي نبحثه ، وكلها أمور شاقة تحتاج إلى مران خاص ، وتصلها الممارسة المستمرة^(٢) .

إن المنهج العلمي الذي يساعدنا على فهم أعمق ومعرفة أصح لأنفسنا وعالمنا وما يتصل بذلك من قضايا، منهج شاركت الأمة الإسلامية في تأسيسه .

يقول الدكتور عبدالحليم محمود : "إن مشكلة التعارض بين الدين والعلم إنما نشأت في أوروبا بعيدة عن الجو الإسلامي ، إنها تصور نزاعاً في بيئة بعيدة كل البعد عن الروح الإسلامية التي حثت على التعلم والتعليم، والتي نشأ المنهج العلمي – الذي يعتبرونه حديثاً – بين ربوعها قديماً .. وما من شك في أن الحضارة الإسلامية هي – كما يقول الأستاذ بريفولت : التي قدمت إلى الحضارة العربية الحديثة المنهج العلمي ، وأصول العلم نفسه"^(٣) .

ويقول الدكتور محمود زقزوق : "الإسلام بوصفه دين الفطرة يراعي مع سنن الحياة ولا يصادم الفطرة الإنسانية، ومن أجل ذلك يشجع الإسلام التجديد المستمر لحركة الحياة والمجتمع من أجل الوصول إلى الأفضل في جميع مجالات الحياة ، ومن هنا كانت دعوة النبي ﷺ إلى التجديد دعوة واضحة صريحة لا تقبل التأويل ، حين قال : "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"^(٤) .

والتجديد المقصود ليس أمراً عشوائياً ، ولا ينطلق من فراغ ، وإنما هو تجديد يتوقف على فهم الواقع ، من أجل الكشف عما فيه من سلبيات ، للانطلاق من ذلك الفهم إلى تصحيح الأوضاع ، ، وتمهيد السبل لإثراء الحياة بالمزيد من الإبداع الذي يضيف جديداً إلى دنيا الناس في جميع المجالات ، الأمر الذي من شأنه أن يصلح لهم

(١) مقدمة التخطيط الاجتماعي ، ص ١٨ .

(٢) التفكير العلمي ، ص ٢٧ .

(٣) منهج الإصلاح في المجتمع الإسلامي ، ص ٩٩ .

(٤) سنن أبي داود ، ٤/٤٨٠ ، ح ٤٢٩١ .

دينهم وديناهم على السواء^(١) .

إن التنظيم والتخطيط يتطلبان مجهوداً رسمياً وشعبياً ، فلا بد من مراكز أبحاث تلتقي فيها نخبة العلماء المسلمين الذين يمثلون كل الدول والشعوب والمذاهب الإسلامية . وأن تكون هناك قنوات اتصال بين كل المراكز البحثية الإسلامية والمجالس الإسلامية في كل دول العالم . وأن تتوفر الآليات والأدوات والوسائل لوضع الخطط موضع التنفيذ عن طريق القنوات الفضائية والإذاعات والصحف وشبكات الانترنت والكتب والمنشورات والمؤتمرات . ولا بد للخطة أن تشمل كل ما يقترح من أسس وأهداف ووسائل ، وأن تقترح المنهج الذي تقوم عليه هذه الخطة والذي يمكننا من تنفيذها . ويرى الدكتور يوسف القرضاوي أنه : "يراد بالتخطيط وضع خطة لمواجهة احتمالات المستقبل ، وتحقيق الأهداف المنشودة .

ومن الناس من يتصور ، أو يصور الدين في موقف المعارض أو المناقض لفكرة التخطيط العلمي للمستقبل . والحقيقة أن فكرة الدين في جوهرها قائمة على أساس التخطيط للمستقبل . ففيه يأخذ المرء المتدين من يومه لغده ، ومن حياته لموته ، ومن دنياه لآخرته ، ولا بد له أن يخطط حياته ، ويضع لنفسه منهاجاً يوصله إلى الغاية وهي رضوان الله ومثوبته .

وقد رد الإمام الطبري على من زعم أن تعاطي الأسباب يؤثر في كمال التوكل فقال : الحق أن من وثق بالله، وأيقن أن قضاءه عليه ماض ، لم يفدح في توكله تعاطيه الأسباب ، إتباعاً لسنة رسول الله ، فقد ظاهر ﷺ بين درعين ، ولبس على رأسه المغفر . وأقعد الرماة على فم الشعب ، وخندق حول المدينة ، وأذن في الهجرة إلى الحبشة ، وإلى المدينة ، وهاجر هو ، وتعاطى أسباب الأكل والشرب ، وادخر لأهله قوتهم ، ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء ، وهو كان أحق الخلق أن يحصل له ذلك^(٢) .

ولاشك أن الحوار مع الآخر يستوجب خطة محددة تبين القضايا موضع الخلاف ، والأسس التي يجب أن يقوم عليها الحوار ، والأساليب والوسائل اللازمة لإنجاحه مع تحديد الأهداف المطلوب تحقيقها من هذا الحوار ، وتقويم الخطة وما أنجز منها ، وما ترتب عليها من آثار إيجابية وسلبية إن وجدت ، على أن يقوم بإنجاز هذه الخطة مسؤولون متخصصون معروفون بالاعتدال والفتنة والإنصاف والعدالة ، وقد بينت الشريعة هذه الشروط والصفات التي يجب أن تتوفر في علماء الأمة الثقات .

ثانياً : المنهج الصحيح :

يتضمن المنهج المحتوى المعرفي الذي تقدمه لفئة أو جماعة بعينها وآليات تقديم هذا المحتوى وعرضه وتوصيله ، وأهداف خاصة بالمحتوى المعرفي ، وأهداف عامة تتصل بالمجال المعرفي . ولاشك أن لكل مقام مقال ، والحوار الفكري الذي نريد أن نطوره ، وأن نعمل على تفعيله وتقويمه يتطلب منا- عند وضع الخطة- معرفة الأسلوب الذي يجب أن نتعامل به مع المخالفين في إطار الأمة ، وخارج نطاق الأمة على المستوى العالمي.

وإذا كانت أسس الحوار لا تتفك عن أهدافه ، فإن صحة الأهداف ووضوحها وخيرتها تمكننا من تقويم المنهج الذي نتبعه وتحديد ضوابطه وآليات تنفيذه ، كما تمكننا من تحديد معوقات هذا التنفيذ على المستوى النظري والتطبيقي .

وقد حدد الدكتور **عبدالله الطريقي** الضوابط المنهجية للحوار الفكري باثني عشر ضابطاً نكتفي بذكر العناوين دون التفاصيل ؛ لوضوح المقصود ؛ لما لها من فائدة ، وسوف نضع تفسيراً أو تعليقاً مع كل ضابط بين قوسين ، والضوابط هي :

- ١- ضبط النفس (بالنسبة للعالم) .
- ٢- القول الحسن (من العالم) .
- ٣- تحريّ محلّ الوفاق والخلاف (بين المتحاورين) .
- ٤- عدم قبول الدعوى بدون دليل .

(١) التجديد في الفكر الإسلامي .

(٢) نيل الأوطار ، ٩٢/٩ ، الرسول والعلم ص ٤٤-٤٥ .

- ٥- الاستدلال بالأدلة الشرعية فالأدلة العقلية لا بد أن تستند إلى أساس شرعي .
- ٦- الاستدلال بالأدلة الأقوى ثم ما يليه .
- ٧- توثيق المعلومات . (محتوى الخطاب) .
- ٨- الأمانة العلمية .
- ٩- إفساح المجال للخصم .
- ١٠- مراعاة ظروف الخصم .
- ١١- التسليم بالأمور الظاهرة وعدم المكابرة .
- ١٢- ترك المبالغات والتهويل^(١) .

وهذه الضوابط بعضها خاص بالعلماء الذين يتحملون مسؤولية الدعوة الإسلامية .
كما قدم الدكتور سيف الدين عبدالفتاح مع غيره من الباحثين ضابطاً منهجياً فيما يتصل بأصول عملية الاجتهاد الحضاري فقال : "إن عملية الاجتهاد الحضاري تتضمن أصولاً ثلاثة تحرك عناصر ومناطق : فقه الواقع، وفقه النظر ، وفقه التنزيل والتطبيق" .
وفيما يتصل بفقه النظر – فإنه يشير إلى الإمكانيات التي تحدد رؤية التأسيس وإمكاناتها ، إنها بدورها تضم عملياً فرعية مشتقة .

إن فكرة النظر والتنظير : تحتاج منا إلى التعرف على أصول هذا النظام المعرفي، وهي :

- **تشير إلى مناهج النظر في ضوء ارتباط أصول هذا الفقه بمناطق بحث فرعية.**
 - **تشير إلى منظومة المصادر ، فيما يتعلق بمصادر التأسيس ، والمصادر الخادمة ، وعلوم الرسائل والآليات ، وعلوم المقاصد والغايات .**
 - **ويتفرع عن فقه النظر فقه المعلومات ؛ حتى يتمكن الباحث من وضعها في مكانها اللائق .**
 - **إنه كما يتناول مناهج النظر ويحرك عناصر الاهتمام بطرائق التناول .**
 - **يحدد العناصر المهمة التي ترتبط بفقه السؤال .. يقولون السؤال الصحيح نصف الإجابة .**
 - **كما يحدد التعامل مع عناصر التحليل .**
 - **ويحدد التعامل مع البناء المفاهيمي .**
 - **كما يحدد جملة العناصر التي تحدد جملة العمليات المنهجية الأخرى في تتابع بنياني ، يحرك مناهج وصف ورصد ، تتمتع بضوابط منهجية .**
- هو إذن مقدمات تأسيسية وتنظيرية ومنهجية في التعامل مع الظواهر والوقائع بحيث تتحرك ضمن التزام منهجي وأصول تعامل بحثي .

أما عن فقه الواقع : الواقع وفق أصول هذا التحليل ليس نقطة زمنية معينة، بل هو في غالب الأمر يشير إلى الحاضر المعاش بكل تكويناته ، كما يشير –وبنفس القدر- إلى ما وقع في الماضي والتاريخ ، والمتوقع (الامتداد الزمني في المستقبل) بما يحقق أصول الاعتبار ومقتضيات التدبير ، فالمتوقع يشير إلى البحث في المال بما يحرك المقدمات للتفكير في الاستقبال وبما يحرك التدبير والتدبير والتخطيط .

وفقه الواقع هو ضمن عناصر منظومة أشرنا إلى عناصرها تحرك عناصر الاجتهاد والبحث والتجديد الحضاري والنظر المعرفي هي فقه النظر ، الواقع ، التنزيل ، وهذه المستويات سواء كانت على هذا الترتيب أو غيره وفق مقتضيات متنوعة ، لا يمكن أن ترتبط حلقاتها إلا بما يمكن تسميته بفقه المنهج .

على أن فقه الواقع يجب أن يتم في إطار مجموعة من الضوابط والحدود أهمها:

- هو ابتداء ينصرف إلى فقه القضايا الكلية واستيعابها جملة في إطار الالتزام العام بروح الإسلام ومقاصده الكلية .

- يشكل فقه الأوليات جزءاً من فقه الواقع ، وحيث أن هناك من القضايا التي لا تحتل المكانة الجديرة بها من اهتمام المسلمين، بينما قصدوا إلى قضايا ثانوية.

(١) فقه التعامل مع المخالف ، ص ٨٩ .

- ليس من المحتم أو الضروري أن تقضي هذه المعالجة لقضايا الواقع إلى حلول مجمع عليها ، ذلك أن الخلاف الفقهي مع تحقق شرائط الاجتهاد ضوابطه لا ينبغي أن يؤدي إلى تفرق أو شقاق .
- إذا كانت منهجية فقه الواقع تقوم على أساس من الشورى وإجماع أهل الرأي ، " فإن تلك العملية تتم في ضوء الاحتكام إلى مبادئ الشرع ومقاصده ، دون أن تنصرف إطلاقاً لتشتمل أي شكل مما يحدث في إطار قواعد اللعبة السياسية في النظم الغربية من حلول وسط أو تنازلات متبادلة إلى غير ذلك من المواقف والأوضاع التي تعكس علاقات قوى ومصالح البشر بعضهم ببعض .
- وفقه الواقع إذ يقوم في جوهره على النظر في القضايا المحدودة والحوادث المستجدة ، لا يعني ذلك تحكيم هذا الواقع واستمراره . بل يعني بالأساس تأكيد واستمرارية قدرة الشرع وصلاحيته لحكم هذا الواقع أبداً (اعتبار الواقعية لا تحكمه) .
- ينبغي أن يحظى الجانب السياسي من هذا الواقع في تلك العملية بمكانة مهمة ومغيرة .
- إحساس المجتهد وانفعاله وتفاعله مع الواقع المعاش وضرورة معاشته المناخ الثقافي والفكري الإسلامي المنبثق عن مصادر الإسلام ، وعن واقع اجتماعي حياتي إسلامي يغذي عقل المجتهد بقضاياها وأسئلته .
- يرتبط فقه الحكم وفقه الواقع بفقه التنزيل ، بما يتضمنه من تنزيل الحكم على الواقع بحيث يقومه ويصح حركته ، ويحقق للحكم هيمنته الكاملة على هذا الواقع في ضوء اعتبار أهم معطيات هذا الواقع وعدم الففز عليها^(١) .

وهكذا نرى أن المنهج ليس مجرد طريقة أو أسلوب لتوصيل رسالة أو خطاب إلى فرد أو جماعة أو أمة، وإنما هو مخطط شامل له أسسه وضوابطه وآلياته .

ثالثاً : الدعوة القائمة على العلم والداعية المجتهد الملتزم :

- إن الدعوة الرشيدة ينبغي أن تتأسس على علم صحيح ، وداعية مسلم عالم عدل مستقيم عامل بالكتاب وبالسنة ، ولا بد للعلم من عالم مجتهد عامل بكل ما يتصل بالشرعية والواقع كما أشرنا .
- ولاشك أن الخطاب الذي نتوجه به إلى العالم هو خطاب يقوم على خيرية الأمة ، تلك الخيرية المتجدرة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وقد اشترط الإمام ابن تيمية العلم لأي أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر واستشهد بقول عمر بن عبدالعزيز - رضي الله عنه - " العلم أمام العمل والعمل تابعه .
- ولا بد للعالم من الرفق كما قال النبي ﷺ : " ما كان الرفق في شيء إلا زانه ، ولا كان العنف في شيء إلا شاناه " ^(٢) .

وقال ﷺ : " إن الله يحب الرفق في الأمر كله " ^(٣) .

ولا بد للعالم أن يكون حليماً صبوراً على الأذى ، كما قال لقمان : ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ

عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ۝ ﴾ ^(٤) .

فلا بد من هذه الثلاثة : العلم ، الرفق ، الصبر :

- العلم قبل الأمر والنهي .
- والرفق معه .
- والصبر بعده .

(١) العلاقات الدولية في الإسلام ، مدخل القيم ، إطار مرجعي لدراسة العلاقات الدولية في الإسلام د. سيف الدين عبدالفتاح

وأخرون ، ص ٤١٠ .

(٢) صحيح مسلم : ٢٥٩٤ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأدب : ٨٠/٧ .

(٤) سورة لقمان ، الآية : ١٧ .

وقد جاء في الأثر عن بعض السلف ورووه مرفوعاً ، ذكر القاضي أبو يعلى في المعتمد : "لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به ، فقيهاً فيما ينهى عنه ، رقيقاً فيما يأمر به ، رقيقاً فيما ينهى عنه ، حليماً فيما يأمر به ، حليماً فيما ينهى عنه" (١) .

أهم صفات الداعية :

(١) العلم : الذي يجمع بين العلم الشرعي والعلوم الأخرى التي تساعده على فهم الواقع والتعامل معه . وهناك مراجع تتحدث عن ثقافة الداعية . من هذه المراجع "ثقافة الداعية" للدكتور يوسف القرضاوي، وتشمل الثقافة ما يأتي:

أ- القرآن وتفسيره : والاستدلال بآياته ، والحذر من سوء التأويل وتحريف الكلم عن مواضعه ، وعلوم القرآن وإعجازه وتفسيره مع الاهتمام بلباب القرآن ، والإعراض عن الإسرائيليات ، والحذر من الروايات الموضوعية والضعيفة والآراء الفاسدة .

ب- السنة النبوية : وتشمل كل ما يتصل بكتب الحديث الصحاح والمسانيد وعلوم الحديث ، ومعرفة الأحاديث الضعيفة والموضوعية .

ج- الفقه ، وعلم أصول الفقه والنظام الإسلامي .

د- الثقافة التاريخية .

هـ- الثقافة الأدبية واللغوية .

و- الثقافة الإنسانية .

ز- الثقافة العلمية .

ح- الثقافة الواقعية وتشمل :

- واقع العالم الإسلامي .
- واقع القوى العالمية المعادية للإسلام .
- واقع الأديان المعاصرة .
- واقع المذاهب السياسية المعاصرة .
- واقع الحركات الإسلامية المعاصرة .
- واقع الفرق المنشقة عن الإسلام .
- واقع البيئة المحلية (٢) .

(٢) الصدق والتزام الحق ، والتجرد من الهوى ، والبعد عن المغالطة ، والتزام الحيطة والموضوعية : لا شك في أن أي حوار يتحرى فيه صاحبه الصدق ويلتزم الحق ويتجرد من الهوى ويبتعد عن المغالطة ، حوار مثمر يحقق من خلاله صاحبه احترام الذات واحترام الغير إذا كان منصفاً .

وقد وصف الله الأنبياء بالصدق فقال تعالى : ﴿ وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ ۖ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴾ (٣) ، وقال تعالى : ﴿ وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ ۖ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴾ (٤) .

والأوامر الإلهية تدعو إلى قول الحق وتجنب الباطل ، يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لابن تيمية ، ص ٣٩-٤٠ .

(٢) ثقافة الداعية ، القرضاوي ، انظر فهرس المحتويات .

(٣) سورة مريم ، الآية : ٥٤ .

(٤) سورة مريم ، الآية : ٥٦ .

الاستماع والنظر في طريق العلم^(١) .

وعلينا في تمسكنا بالعدل مع الموافق والمخالف - أن نتجنب رياء العدل ، فنحكم للخصوم ونشهد لهم على غير حق ليقال إننا عادلون ، فأظلم الناس من ظلم نفسه ، وظلم القريب ظلم ، مثلما أن ظلم البعيد ظلم .
ومن تجاوز العدل في الخطاب والحوار والكيل بمكيالين ، وهو ما نراه من القوى العظمى في تناولها لقضايانا العادلة ، حيث يبيحون لأنفسهم ما يحرمونه على غيرهم ، وقد حرم الله ذلك حيث قال تعالى : ﴿ وَيَلُّ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴾ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ .^(٢)

قال السعدي في تفسير ذلك : "دلت الآية الكريمة على أن الإنسان كما يأخذ من الناس الذي له يجب أن يعطيهم كل ما لهم من الأموال والمعاملات ، بل ويدخل في عموم هذا الحجج والمقالات ؛ فإنه كما أن المتناظرين قد جرت العادة أن كل واحد منهما يحرص على ماله من الحجج فيجب عليه أن يبين ما لخصمه من الحجة التي لا يعلمها وأن ينظر في أدلة خصمه ، كما ينظر في أدلته أيضاً ، وفي هذا الموضوع يعرف إنصاف الإنسان من تعصبه واعتسافه ، وتواضعه من كبره ، وعقله من سفهه^(٣) .

فهل يجد مكابر بعد هذا شبهة في عدل الإنسان وإنصاف في العمل والقول فلا كيل بمكيالين في الإسلام لا مكيال في المادة والأعمال ولا في مكيال المعاني والأقوال ؟
وتحدث الإمام ابن تيمية عن الإنصاف مع المخالف فقال : "إن الله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق ، وألا نقول عليه إلا بعلم ، وأمرنا بالعدل والقسط ، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني - فضلاً عن الرفض - قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله ، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق^(٤) .

وقد جاء في السنة النبوية : "الكِبْرُ : بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ"^(٥) . وقال النووي : بَطْرُ الْحَقِّ هُوَ دَفْعُهُ وَإِنْكَارُهُ تَرْفَعًا وَتَجْبِيرًا ، وَغَمَطُ النَّاسِ : اسْتِحْقَارُهُمْ^(٦) .

قال المنذري : أخرج مسلم في الصحيح من حديث عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة ، قال : إن الله جميلٌ يحب الجمال . الكبر بطر الحق وغمط الناس" فالإسلام ينهى عن الكبر الذي هو إنكار الحق ترفعاً عن الناس وتجبيراً عليهم^(٧) .

٣) سلامة القصد وحسن النية والإخلاص في العمل :

إذا كان الهدف من الحوار تحقيق الصلاح بين أبناء الأمة ، وبين أبناء الأمة والأمم الأخرى فإن تحقيق الصلاح ممكن .

وقد قال رسول الله ﷺ : "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"^(٨) .
وسلامة القصد وحسن النية يستوجبان صحة ما ندعو إليه وخيرية الدعوة ، فلا يمكن أن ندعو إلى غير الحق وندعي سلامة القصد أو حسن النية .

والإخلاص في العمل لا بد أن يكون قائماً على أساس من سلامة القصد والنية الحسنة . فالمسلم الحق وهو يتعامل مع مخالفه لأبد أولاً أن تكون نيته حسنة طيبة خالصة لله ، لا يبتغي من وراء ذلك أي هدف آخر مغاير ،

(١) مجموع الفتاوى ، ١٠٩/٤ .

(٢) سورة المطففين ، الآيات : ١ - ٣ .

(٣) تيسير الكريم الرحمن ، ٣٨٥/٥ .

(٤) السياسة الشرعية لابن تيمية ، ص ١٧٦ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبري وبيانه ، ٣٩/١ .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٩١/١ .

(٧) الترغيب والترهيب ، ٥٦٧/٣ .

(٨) صحيح البخاري ، كتاب بدء الوحي ، ٢/١ .

كالانتصار للنفس ، وحب الظهور والتحامل والتعصب للرأي المحض أو لإمام أو لمذهب أو لجماعة أو لحزب أو غير ذلك . وهي أهداف تفسد دون شك الرأي وتعكر الموقف ، وتصرف عن الحق ^(١) .
 إن سوء النية ، والخداع والمغالطة ، تقود المخالف إلى رفض الخطاب الذي نتوجه به إليه ، وهو رفض له أسبابه الموضوعية ، هذا فضلاً عن أن الباطل لا بد أن ينكشف ولا بد أن تتكشف الخدع التي نتوجه بها إلى المخالف لنا .

إن رسالة الأمة وخيرية رسالتها تحددت في قوله تعالى : ﴿ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ^(٢) .

في وصفه تعالى لنبينا ﷺ : ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَهُم عَنِ الْمُنْكَرِ وَحُلِّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَمُحْرَمٌ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتُ ﴾ ^(٣) .

وقوله عليه الصلاة والسلام : "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" ^(٤) .
 وتكشف الآية عن إقرار الرسول ﷺ باتصال الرسالة وأن الرسالة الخاتمة التي جاء بها من عند ربه هي لإتمام ما سبقه وتصحيحه .

وعلى أية حال فإن التخطيط والتنظيم والصدق والتزام الحق والتجرد من الهوى والبعد عن المغالطة ، والتزام الحياد والموضوعية ، كل ذلك يؤسس خطاباً جيداً مع سلامة القصد وحسن النية والإخلاص في العمل فإذا أضفنا إلى هذه الأسس العامة المنهج الصحيح ، كان الخطاب متميزاً والحوار فعالاً ، وتحقق الهدف المؤدي إلى التأثير المطلوب ، وقد بين الدكتور حامد الرفاعي الأسس النظرية للمنهج الإسلامي فيما يأتي :

- ١- إن الإنسان مستخلف بأمر ربه وخالقه في الأرض .
- ٢- إن عمارة الأرض هي مهمة الاستخلاف وغايتها .
- ٣- إن الله سبحانه وتعالى وضع منهجاً متكاملأ لمهمة الاستخلاف في الأرض .
- ٤- إن الله تعالى أرسل رسلاً ليلبغوا الإنسان حيث كان مادة المنهج وقيمه ومبادئه .
- ٥- إن منهج الاستخلاف الرباني المبلغ للناس جميعاً يقوم على مرتكزين : مرتكز مادي ، ومرتكز قيمي .
- ٦- إن العبودية الخالصة لله مطلب أساسي في منهج الاستخلاف الرباني .
- ٧- إن الله سبحانه قد انصف في موقفهم من منهجه الذي اختاره لهم : المؤمنين به ، والكافرين به - على السواء - دون بخس لحق كل منهم في الحياة الدنيا وعمارته .
- ٨- إن مرتكز القيم في منهج الإسلام أساس لترشيد وتسديد وضبط سير فعاليات المرتكز المادي ووسائله ومهاراته .
- ٩- مرتكز القيم في منهج الإسلام هو عقيدة وفكرة ، ومنهج ونظام .
- ١٠- إن التكامل الدقيق بين العقيدة والفكرة والمنهج والنظام في الإسلام من مقتضى تحقيق منهج الاستخلاف الرباني .
- ١١- منهج الإسلام يرفض فرض العقيدة بالإكراه ولكن يطلب من الناس ويرغبهم في الأخذ بفكرة الإسلام ومنهجه ونظامه لصحة سير العطاء الحضاري .
- ١٢- المسلمون يؤمنون بأنهم شركاء مع غيرهم في ميادين المرتكز المادي ووسائله ومهاراته في عمارة الأرض ، إلا أنهم يتحملون واجباً ربانياً في تقديم مبادئ وتعاليم وقيم منهج الاستخلاف الرباني لتسديد

(١) فقه التعامل مع المخالف ، ص ٣٢-٣٣ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ١٠٤ .

(٣) سورة الأعراف ، الآية : ١٥٧ .

(٤) مسند الإمام أحمد ، ٣٨١/٢ .

وترشيد السير الحضاري لعمارة الأرض^(١) .

المبحث الثاني : الأهداف :

أشرنا إلى أن أي عمل نريد إنجازه - يستوجب وجود أهداف عامة وأهداف خاصة نسعى إلى تحقيقها من هذا العمل ، ويقاس نجاحنا في ذلك بتحقيق الأهداف التي حددناها .
ولا شك أن الهدف الرئيس من حوارنا مع الآخر هو هدم منظومة الأفكار والأعراف والاتجاهات الخاطئة حول الدين الإسلامي ، وبناء منظومة جديدة صحيحة تتفق وثوابت الشريعة من ناحية ، ومع روح العصر والمصالح العامة والخاصة من ناحية أخرى . وهذه الأهداف هي :

أولاً : الإسهام في تحقيق المقاصد العامة للشريعة الإسلامية :

المراد بأهداف الشريعة - مقاصدها التي شرعت لتحقيقها ، ومقاصد الشارع هي المصالح التي تعود على العباد في دنياهم وأخرهم ، سواء أكان تحصيلها عن طريق جلب المنافع ، أو عن طريق دفع المضار^(٢) .

والمقاصد إما أن تكون ضرورية ، أو حاجية ، أو تحسينية ، وقد أحصى العلماء المقاصد الضرورية في خمسة هي :

- ١ . حفظ الدين .
- ٢ . حفظ النفس .
- ٣ . حفظ النسل .
- ٤ . حفظ العقل .
- ٥ . حفظ المال .

فلو اختل واحد من هذه الأمور الخمسة لاختلت لأجله الحياة ، فلو فقد المال لما عاش إنسان ، ولو فقد النسل لبقيت الدنيا إلى أجل محدود ، ولو اختل العقل لاختلت الدنيا وكانت دنيا حيوان أعجم لا دنيا إنسان مفكر وكائن مكرم ومفضل بمزيد العقل ، ولو اختلت النفس وأهدرت لما هدأت الحياة ولا بقيت ، ولو ذهب الدين لعادت فوضى الجاهلية وعاش الناس في قلق واضطراب^(٣) .

من أجل ذلك جعل العلماء هذه الأمور الخمسة مما تدعو ضرورة الحياة إلى حفظها ، واتفقت الملل والشرائع على وجوب المحافظة عليها ، وقد شرع الله لحفظ هذه الضروريات أحكاماً لوجودها ، وأخرى للمحافظة عليها حتى لا تتعدم بعد الوجود^(٤) .

ونرى أن نقدم تعريفاً موجزاً بالمقاصد العامة للشريعة :

١- حفظ الدين :

الدين هو وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم إياه إلى الصلاح في الحال ، والفلاح في المال ، وهذا يشمل العقائد والأعمال^(٥) .

فقوله : وضع إلهي خرج به الوضع البشري .. ونأخذ من هذا أن الدين على حقيقته الكاملة المصدوقة لا يمكن حدوثه بالإكراه ، هذا وضح من قوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٦) .

والمراد بالصلاح في الحال : سعادة الدنيا ، وبالفلاح في المال : سعادة الآخرة بفوز المكلف بالنعيم المقيم،

(١) الإسلام والنظام العالمي الجديد ، د. حامد أحمد الرفاعي ، ص ١٨٢-١٨٣ .

(٢) انظر شفاء الغليل ، ص ١٠٣ .

(٣) تعليل الأحكام ، ص ٢٨ .

(٤) شفاء الغليل ، ١٠٣ ، الموافقات ، ٨/٢ ، المقاصد العامة ، ٣٠ .

(٥) كشاف اصطلاح الفنون ، ٣٠٥/٢ .

(٦) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦ .

والنجاة من عذاب الجحيم .
ويمكن القول بأن الدين هو القواعد الإلهية التي بعث الله بها الرسل ؛ لترشد الناس إلى الحق في الاعتقاد ، وإلى الخير في السلوك والمعاملة ، وبدخولهم في إطار تلك القواعد والخضوع لها أمراً ونهياً - يحصل لهم سعادة الدنيا والآخرة^(١) .

٢-المحافظة على النفس :

ويشمل :

- المحافظة على النفس من جانب الوجود : ويتضمن وضع الضمانات لوجود الإنسان ، واستمراره ، وبين المصالح والمضار له في تحصيل مطالبه ، وبين حالات الضيق والسعة ، والانتقال من العسر إلى اليسر بمقتضى ما وضع له من مبادئ وقواعد في الشريعة .
- المحافظة على النفس من جانب العدم : ويتضمن تحريم الاعتداء على النفس أو أنفس الآخرين ، أو على الأطراف ، ومشروعية القصاص في نفس الإنسان وأحكامه في القتل الخطأ وعلاقتها بالمحافظة على النفس^(٢) .

٣-المحافظة على العقل :

العقل قوة في نفس الإنسان يستطيع عن طريقها إدراك العلوم وتحصيل المعارف، وله عدة إطلاقات ومعان مختلفة عند العلماء والحكماء والعامّة ، والذي نقصده هو القوة الإدراكية التي تلي قوة الحواس ، وفي مجال يفوق مجال الحواس ودون مجال الوحي الإلهي الذي يأتي عن طريق الرسل لهداية الناس إلى سواء السبيل^(٣) . ويرى أندريه لالاند : أن الإيمان بوجود العقل هو الاعتراف بأن لدى كل امرئ قدرة حقيقية أو عينية على إدراك أن قضايا معينة صائبة أو خاطئة . وتقدير الاحتمالات وتمييز الأفضل والأسوأ . ولا يتم هذا بصورة تأثيرية فحسب أو بضرب من الرأي الانطباعي ، بل في صورة أفكار عامة وتوكيدات واعية نطلقها بغير لبس وتفرض ذاتها على الأذهان في علاقتها العقلية ما بقيت صادقة النية ، فنضعها فوق المناقشة^(٤) .

ثانياً : تصحيح موقف الغرب من الإسلام والأمة الإسلامية :

ليس خافياً على أحد أن في الغرب أفراداً وجماعات ومؤسسات تعمل جاهدة على تشويه صورة الإسلام في الغرب ، والافتراءات على الإسلام كثيرة . وهي افتراءات مبنية على الكذب والمغالطة والظلم ومجافاة الحقيقة وعدم الإنصاف .

لقد أصبحت الأمة الإسلامية أمام موجة عاتية يقودها في بعض الدول مؤسسات حاكمة ، وفي بعضها الآخر مراكز مؤثرة على صنع القرار السياسي في هذه الدول . إنهم جميعاً يعملون جاهدين على حصار مقدرات الأمة الإسلامية ، وإضعافها واتهام الإسلام اتهامات ظالمة لا أساس لها من الواقع أو العقل . وهم فضلاً عن هذا يقفون من قضايا الأمة موقفاً ظالماً ، ويكيلون بمكيالين في كل ما يتصل بالقضايا السياسية ، ويعملون على إيجاد بؤر للتوتر وهو ما يدفع المسلم إلى الإحساس بالظلم والثورة عليه ومقاومة العدوان بكل ما يستطيع لدينه وماله وعرضه ونفسه .

ولاشك أن تأخر المسلمين وضعفهم قد أسهم في طمع أعدائهم وخصومهم والخائفين من الإسلام حقيقة أو توهماً . وهذه الظواهر تتطلب دراسة متعمقة للواقع بكل أبعاده ، والأسباب التي أوجدت تلك الظواهر ، ووضع الخطط المنهجية لحل المشكلات التي تواجه الأمة .

أما فيما يتصل بالحوار مع المخالف وبخاصة الغرب- فإن المبدأ الأول لا بد أن يتأسس على أسس من العقل والنقل أو من الشرع والواقع . وأول ما يواجهنا به الغرب من تشكيك هو ما يتصل بثقافة الجهاد في الإسلام ، تلك الثقافة التي وضعها الإسلام في إطار الدفاع عن النفس والمال ورد العدوان .

(١) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، ص ٢٦٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٧١ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٢٨ .

(٤) العقل والمعايير لأندريه لالاند ، ص ٥-٦ .

إن ثقافة الجهاد تتفق وحقوق الإنسان من ناحية ، كما أنها مقترنة بالأديان جميعها . وهي في الإسلام محددة بحدود تحفظ للناس جميعاً حقوقهم ، ومشروطة بشروط تحصرها في الدفاع عن النفس والدين والمال والعرض ، والقصاص من المعتدي .

الله في العهد القديم هو رب الجنود ، وقد ورد ذلك في سفر صموئيل الأول -الإصحاح ١٧- حيث تقرأ ما وقع بين نبي الله داود- عليه السلام- وأحد الفلسطينيين ، حيث تحدى الفلسطيني داود ودعاه للنزال ، فقال داود للفلسطيني : "أنت تأتي إلي بسيف ، وأنا آتي إليك باسم رب الجنود ، إله صفوف إسرائيل الذين غيرتهم . (٤٦) هذا اليوم يحبسك الرب في يدي فأقتلك وأقطع رأسك ، وأعطي جثث جيش الفلسطينيين هذا إلى طيور السماء وحيوانات الأرض . فركض داود ووقف على الفلسطيني وأخذ سيفه واختارطه من غمده وقتله وقطع به رأسه ، فلما رأى الفلسطينيون أن جبارهم قد مات هربوا . (٥٢) فقام رجال إسرائيل ويهوذا وهتكوا ولحقوا الفلسطينيين حتى مجيئهم إلى الوادي وحتى أبواب عقرون ، فسقط قتلى الفلسطينيين في طريق شعرايم إلى جت وإلى عقرون (٩٣) ثم رجع بنو إسرائيل من الاحتماء وراء الفلسطينيين ونهبوا محلثهم (٥٤) وأخذ داود رأس الفلسطيني وأتى به إلى أورشليم .

فمفهوم الحرب ليس مفهوماً كريها من وجه نظر التوراة ، وإنما عمل طيب مشروع مضمون العاقبة وهو تقسيم الأرض بالقرعة حسب أسباط بني إسرائيل ^(١) .
الرب إلهكم هو المحارب عنكم(٤) انظروا قد قسمت لكم بالقرعة هؤلاء الشعوب الباقين ملكاً حسب أسباطكم ^(٢) .

أما الحرب في القرآن فهي جهاد ودفاع عن النفس تتحصر أسبابها في ثلاثة :

(١) رد العدوان ، تصديقاً لقوله تعالى : ﴿ أُوذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝١٦١ ﴾

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرْنَاهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ

لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ۝١٦٢ ﴾ ^(٣) .

(٢) نقض العهد ، تصديقاً لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ

فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ۝١٦٣ ﴾ ^(٤) .

(٣) نصره المظلوم ، تصديقاً لقوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ

الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ

لَدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ لَدُنكَ نَصِيرًا ۝١٦٤ ﴾ ^(٥) .

وقد تتفرع عن هذه الأسباب فروع جزئية . لكن هذه الأسباب تتحصر في أن الحرب ليست غاية بل وسيلة لحفظ النفس والمال والعرض والدين ، ورد أي عدوان يستهدف الأمة أو الدولة .

(١) الحرب في الكتب المقدسة ، ٢٤ .

(٢) سفر يسوع الإصحاح ، ٢٣ .

(٣) سورة الحج ، الآية : ٣٩ .

(٤) سورة الحج ، الآية : ٦٠ .

(٥) سورة التوبة ، الآية : ١٢ .

(٦) سورة النساء ، الآية : ٧٥ .

وقد تناول الدكتور سيف الدين عبدالفتاح إسماعيل الجهاد والأخلاق الجهادية في الإسلام فقال : "إن الهدف الجهادي ليس خارجاً بأي حال من الأحوال عن أصول وغايات العمارة الحضارية الكونية ، إن عناصر الاستئثار والهيمنة والمحاولات لإرساء قواعد طاقة من العلاقات والتعاملات والعمليات والرؤى لهي عمل تخريبي يقضي على أسس ومقومات العمران ، إن تنافي حقائق العمران مع الظلم والخصب والنماء- على قدم المساواة- لكل شعوب المعمورة.

الجهاد كحركة عمرانية لا يمكن أن يحقق جوهر عناصر الحفظ في المجالات المواجهة ، فإن الدفاع حفظ والحماية حفظ ، واستمرار الكيان ووجوده حفظ ، وصيانة حق الغير في ممارسة اختياراته ، وأصول التعامل القيمي حفظ ، فلا يمكن أن نفهم المنظومة الجهادية وفق هذا التصور ضمن دائرتي الحفظ والعمران .
وإذا كان هذا يتعلق بالهدف الجهادي فإنه يمتد إلى أخلاق الحروب . إن السمة العامة لأخلاق الحروب ، توضح كيف أن القتال باعتباره الخيار الأخير ضمن منظومة تجعل من اختيار القتال خياراً محكوماً ومسبوفاً بجملة من الإجراءات تجعله حالة ضرورية تصل إلى حد الضرورة الملحة الذي يكون معه عدم القتال مؤد إلى الضرر والهلاك وعكس مقصود العمارة الكونية وحقائق الاستخلاف ، ورغم أنه كذلك فإنه لا يخلو من أي قواعد أخلاقية تحوط الإجراءات والعمليات .

هناك عناصر تؤكد على أن القتال ضمن الرؤية الجهادية :

- (١) خيار استثنائي .
- (٢) تحريم العدوان والاعتداء .
- (٣) القتال ليس هدفه استئصال شأفة الخصم أو تخريب كياناته وعناصر وجوده واستمراره .
- (٤) القتال أخلاق واجبة المراعاة .
- (٥) الإبقاء على كل أصول استمرار العمران .
- (٦) القتال ضرورة تقدر بقدرها ويراعي في ظروفها .
- (٧) الخيارات بعد القتال كلها تهدف إلى الإبقاء على عناصر الوجود والحياة.
- (٨) القتال وسيلة تحريرية لا وسيلة استعباد أو استكراه .
- (٩) القتال ليس تهلكة بل هو منع مادة التهلكة وتهيئة المناخ لأصول العمران والاستخلاف .
- (١٠) السلم والعملية القتالية ، قطعاً لمدة الاقتتال .

القتال إذن حالة من الحالات الجهادية ، لها عدد من الشروط والعمليات المصاحبة ، إن كل ما يؤدي إلى الحفظ سلباً أو إيجاباً ، هو من الأمور التي تجعل من المقاصد أصول تعامل في العلاقات الدولية المتنوعة^(١) .

ثالثاً : التعريف بالحقوق الإنسانية الأساسية التي تكفلها الإسلام :

أما فيما يتصل بحقوق الإنسان في الإسلام ، فإن هذه الحقوق تتفق والمواثيق الدولية ، التي اتخذت القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والفقهاء الإسلامي مصدرها أساساً لها قبل عصر التنكيز وما بعد الحدائثة وانهيال القيم التي أقرها العقل والنقل عبر تراث البشرية .

ففي بحث للأستاذ لطفي محمود عبدالحليم بعنوان : "حقوق الإنسان بين إعلام الأمم المتحدة والقرآن" انتهى إلى أن هناك حقين لم يشملهما إعلان الأمم المتحدة وضمنها الإسلام هما :

- رعاية اليتيم وحقوقه .

- رعاية الوالدين^(٢) .

وسوف نكتفي بعرض الحقوق التي تمثل أصولاً لفروع كثيرة ، مع الإشارة إلى أن الإسلام ينظم كل الحقوق التي تحفظ حياة الإنسان وأمنه وإنسانيته ومصالحه هو وغيره من بني الإنسان :

١- حق الحياة والأمن :

(١) العلاقات الدولية في الإسلام د. سيف الدين عبدالفتاح وآخرون ، ص ٤١٣ .

(٢) حقوق الإنسان بين إعلام الأمم المتحدة والقرآن ، لطفي محمود عبدالحليم ، ص ٨٤ .

الحياة منحة الخالق وهبته ، وليس لأحد أن ينزع إنساناً حياته إلا بحق ، وحماية الأنفس واجب على الحاكم ، وعلى جماعة المسلمين وغير المسلمين ، فمن الواجب على كل فرد أن يرد عدوان المعتدي ، وأن ينصر المظلوم .

يقول الله عز وجل : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقْنَا نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (١)

وحرم الله قتل الإنسان نفسه ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (٢) .
 وحق الحياة يستوجب حق العيش ، للغني والفقير ، وللقادر وغير القادر ، وللرجل والمرأة ، يقول الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ تَعْبُدُونَ ﴾ (٣)

ويقول سبحانه : ﴿ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (٤)

ويقول عز من قائل : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ (٥)

٢- حق الفكر ، والاعتقاد والحوار :

يقرر الإسلام حرية الدين : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ (٦)

وقد اقترن نفي الإكراه في الدين ببيان الرشد من الضلال ، والرشد كلمة جامعة للفهم والعقل والاستقامة ، وإذا كان الإسلام يقرر أنه لا إكراه في الدين ، فإن ذلك يتضمن أنه لا إكراه على ترك الدين ، ولا ضرر بسبب العقيدة ، فلا يضطهد فرد أو يحرم حقاً بسبب عقيدته ، ولا يمنع من ممارسة عقيدته .

٣- العدل والمساواة :

يقدم الإسلام أكمل نظام قضائي يكفل العدل والمساواة والكرامة لكل فرد من أفراد الأمة ، وولاية القضاء في الشريعة الإسلامية من الولايات العامة كما إنها من أقوى الفرائض بعد الإيمان بالله تعالى ، وهي من أشرف العبادات وأفضل القربات (٧) .

(١) سورة الأنعام ، الآية : ١٥١ .

(٢) سورة النساء ، الآية : ٢٩ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ١٧٢ .

(٤) سورة الأنعام ، الآية : ١٤١ .

(٥) سورة الملك ، الآية : ١٥ .

(٦) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦ .

(٧) مجموعة فتاوى ابن تيمية ، عن النظام القضائي في الإسلام ، ١٧ ، ١٩ .

وولاية القضاء في الإسلام لها طبيعة محددة ومميزة ، وهي الالتزام بأحكام الشريعة والفصل في الخصومات بالأخبار ، إذ لا يحل لمن تقلد الحكم بين الناس أن يحكم إلا بما أمر الله به عز وجل في كتابه أو بما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه حكم به ، أو بما أجمع العلماء عليه ، أو بدليل من هذه الوجوه الثلاثة^(١) .

ويتضمن العدل إقراراً بالمساواة ، وتستوجب المساواة إقامة العدل بين الناس جميعاً ، يقول تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾^(٢) .

ويقول تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(٣) .

والعدل لا بد أن يكون قائماً برغم أي إعاقة أو مواقف من الخصوم ، يقول تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٤) . ويقرر الإسلام حق التقاضي لكل فرد ضد أي فرد حاكماً كان أو محكوماً يقول الرسول ﷺ في تأكيد المساواة بين الأجناس : "الناس ولد آدم ، وآدم من تراب"^(٥) . بل إن العدل يشمل أيضاً رد العدوان ، يقول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ آعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَآعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا آعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَآَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾^(٦) .

٤- صون كرامة الإنسان واحترام آدميته :

يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾^(٧) .

ويرفض الإسلام العدوان ، يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(٨) .

(١) المرجع السابق ، ٣٤ .

(٢) سورة النساء ، الآية : ٥٨ .

(٣) سورة النحل ، الآية : ٩٠ .

(٤) سورة المائدة ، الآية : ٨ .

(٥) الجامع الصغير للسيوطي ، ٦٧٩/٢ .

(٦) سورة البقرة ، الآية : ١٩٤ .

(٧) سورة الإسراء ، الآية : ٧٠ .

(٨) سورة المائدة ، الآية : ٨٧ .

ويوجب المعاملة الحسنة ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ آدَفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾^(١) .

٥- حق التملك :

يقرر الإسلام حق التملك لجميع البشر ، فإله سبحانه وتعالى خلق لنا ما في الكون جميعاً ، يقول تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾^(٢) . ويقول تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ﴾^(٣) . ويقول تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾^(٤) .

واستخلف الله الإنسان في الأرض ، قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾^(٥) .

وأمرنا بالإنفاق مما رزقنا من نبات الأرض وغيره ، فقال : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾^(٦) . وقال تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾^(٧) .

والملك في اصطلاح الفقهاء كما عرفه القرافي : حكم شرعي مقدر في العين ، أو في المنفعة ، يقتضي تمكين من يضاف إليه من الانتفاع بالملوك ، وال عوض عنه من حيث هو كذلك^(٨) ، وللملك في الإسلام أحكام تكشف عن عدالة الإسلام وسماحته ، وتتضمن مسؤولية الحاكم والدولة عن حماية الملكية ، وحدود التصرف في المال ، وواجب المسلم نحو غير القادرين على المستوى الإلزامي والتطوعي ، وهي ملكية لا تقتصر على الرجل دون المرأة .

يقول تعالى : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا آكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا آكْتَسَبْنَ ﴾^(٩) .

وكذلك لهما الحق في الميراث : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾^(١٠) .

(١) سورة فصلت ، الآية : ٣٤ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ٢٩ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢٢ .

(٤) سورة النحل ، الآية : ١٤ .

(٥) سورة يونس ، الآية : ١٤ .

(٦) سورة المنافقون ، الآية : ١٠ .

(٧) سورة الحديد ، الآية : ٧ .

(٨) النظام الاقتصادي الإسلامي ، أسس ومبادئ وأهداف ، د. عبدالله عبدالمحسن الطريقي ، ص ٣٤ .

(٩) سورة النساء ، الآية : ٣٢ .

(١٠) سورة النساء ، الآية : ٧ .

ولكن المال في الإسلام هو مال الله استخلف فيه الإنسان ، ومن واجب الفرد المالك أن ينفق على غير القادر وفق الأحكام التي شرعها الله إلزاماً وتطوعاً : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾^(١) .

٦- حق الزواج :

من حق الرجل أن يتزوج بامرأة ، ومن حق المرأة أن تتزوج برجل ، وأن يقيما أسرة ، وأن يرزقا بأطفال ، وأن يكونوا آباء وأمهات ، هذا هو شرع الإسلام الذي أوجبه الخالق .

قال تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢) . ويقول تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَلَيْسَ بِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾^(٣) .

ولا ينكر عاقل منصف أن الزواج هو أصح وأفضل نظام لعمارة الكون وبناء الأجيال وصون الحقوق والواجبات ، والتحصن من الشرور والأمراض .

رابعاً : تأسيس خطاب موضوعي نتوجه به إلى العالم وفق الأصول الشرعية :

الخطاب والمخاطبة : مراجعة الكلام والمخاطبة مفاعلة من الخطاب والمشاورة^(٤) .

والخطاب بحسب أصل اللغة توجيه الكلام نحو الغير للإفهام ، ثم نقل الكلام الموجه نحو الغير للإفهام^(٥) . وقد عرّف المتقدمون الخطاب الشرعي بأنه الكلام المقصود منه إفهام من هو متهيئ للفهم وعرفه قوم بأن ما يقصد به الإفهام أعم من أن يكون من قصد إفهامه متهيئاً أم لا^(٦) .

ولا شك أن تأسيس الخطاب يعني أن نبني خطاباً مؤسساً مقصوداً له أهدافه وأسسه ومحتواه ، فالخطاب المؤسس منظومة فكرية متكاملة ذات محتوى معرفي يستمد أصوله من الشرع والواقع ويضبطه منهج خاص من حيث المحتوى وآليات التنفيذ أو التوصيل .

ولاشك أن كثيراً من المفكرين قدم تصوراً للنظام الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد ، أو للنظام الإسلامي العالمي الجديد ، يقول د. أحمد شوقي : ولأكون أكثر تحديداً أضع التصور التالي لاستراتيجية مواجهة الحتمية التنموية الثقافية :

- (١) الدعوة إلى نظام عالمي جديد تتاح فيه معطيات العلم والتكنولوجيا بصورة أفضل لكل البشر باعتبار أنها نتاج رحلة الحضارة البشرية منذ نشأتها الأولى .
- (٢) فك الاشتباك بين التراث والحضارة البشرية في كل عصورها ، واعتبار أن كل الثقافات قد أثرتنا وأضافت إلى مسيرتها ، مع الاستفادة بثورة الاتصال والمعلومات للتلاقح الثقافي المتكافئ .
- (٣) تشجيع ما يسمى بالتعليم الدولي الذي يهتم بالبعد الإنساني الشامل وإعداد مناهج علمية جيدة وملائمة لمختلف المراحل عن السلام الدولي وركائزه الاقتصادية والثقافية ، وأهميته المستقبلية ، ولتكن القيمة الرئيسية في برامج التعليم الدولي والسلام الدولي إن الإنسان هذا النوع البيولوجي الواحد له أيضاً مصير تنموي واحد سيتأثر به المتقدم والمتخلف والدائن والمدين والمبتدع والمتبع^(٧) .

(١) سورة الحديد ، الآية : ٧ .

(٢) سورة الروم ، الآية : ٢١ .

(٣) سورة النحل ، الآية : ٧٢ .

(٤) اللسان : خطب .

(٥) كشاف اصطلاحات الفنون .

(٦) البحر المحيط في أصول الفقه ، ١٢٦/١ .

(٧) هندسة المستقبل ، ص ١٩٢-١٩٥ .

إن تطوير الخطاب الديني جزء من مناهج التعليم الديني . والهم هو تعبير عن نهضة فقهية ، أو على الأقل حركة تجديد فقهي ، وإصلاح تربوي في المنازل ودور العبادة وفي تكوين وتوثيق وإعادة تأهيل رجال الدين ، وفي الانفتاح على المعارف والعلوم الحديثة والمعاصرة حتى يمكن لرجل الدين والداعية أن يعمل العقل والمصلحة العامة معاً في الإباحة عن أسئلة الأزمنة والوقائع المتغيرة ، ولا يعيد تكرار إجابات عن أسئلة لم تعد بيننا ، وعن إجابات عبرت عن حاجات وطلب اجتماعي انتهى .

إصلاح الخطاب الديني هو جزء من إصلاح التعليم الديني ومواكبته لعصور جديدة ، وليس تعبيراً عن ضغوط حتى ولو كانت أمريكية .

إن تجديد الفكر الديني ، والفقه ، والاجتهاد كجزء من مواكبة أسئلة العصر وإشكالياته وأزماته وتعيدياته ، وهو من الالتزامات العلمية- إذا جاز التعبير- التي تقع على عاتق الباحث والمتقف والمفكر المسلم أياً كان مجتمعه وامتواؤه؛ لأنه لا يوجد في الإسلام مؤسسة ، أو وساطة أو رجل دين محترف ، ولا وساطات بين المسلم والله سبحانه وتعالى .

إن الخطاب الذي يجب أن نتوجه به إلى العالم في حوارنا مع الآخر لا بد أن يتأسس على المبادئ الأصلية للدين الإسلامي ، وهي مبادئ تقوم على عالمية الدعوة الإسلامية وقد لخصها الدكتور حامد الرفاعي الأمين العام المساعد لمؤتمر العالم الإسلامي وسكرتير اللجنة العليا للحوار مع الفاتيكان بما يلي :

١- الإسلام دعوة للناس جميعاً لا تخص جهة بشرية بعينها جنساً أو عرقاً يتضح هذا في قوله تعالى : ﴿

قُلْ يَتَّيِبُهَا لِلنَّاسِ إِنْى رَسُوْلُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيْعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيْتُ فَعَامِنُوْا بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ النَّبِيِّ الَّذِي الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوْهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُوْنَ ﴿ (١)

٢- الإسلام دين الله بشر به الأنبياء عليهم السلام جميعاً وهو مؤكد في قوله تعالى : ﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللّٰهِ

وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيْمَ وَإِسْمَاعِيْلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوْبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّوْنَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَخَنُّ لَهُ مُسْلِمُوْنَ ﴿ (٢)

٣- صحة الإيمان بالإسلام وتمامه لا تكون إلا بالإيمان بجميع رسل الله من غير تمييز بينهم وهذا ما

يبينه جل شأنه بقوله : ﴿ ءَامَنَ الرَّسُوْلُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُوْنَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَمَلَكَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيْرُ

(٣) ﴿

(١) سورة الأعراف ، الآية : ١٥٨ .

(٢) سورة البقرة : ١٣٦ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢٨٥ .

- ٤- الإسلام لا يفرض عقيدته على الآخرين بالقوة التزاماً بقول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١) .
 والتزاماً بقول الله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾^(٢) .
- ٥- الإسلام يقرر علاقته على البر والإحسان مع غير المسلمين ، يوم لا يكون منهم اعتداء وجور وهذا واضح في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ تُحِزُّوا جُورًا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٣) .
- ٦- الإسلام يؤكد على حرمة الإنسان وعدم قتله بغير حق بل إن الإسلام هو النظام الفريد الذي يعطي قيمة الفرد الإنساني قيمة الكل تعظيماً لحرمة وكرامته ، وهذا بين في قوله تعالى: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٤) .
- ٧- الإسلام يؤكد مبدأ المحبة والتراحم والتعاون ويربط ذلك بالإيمان ربطاً موثقاً كما هو في حديث رسول الله ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"^(٥) .
- ٨- الإنسان مكرم في الإسلام مصان الحقوق كما هو مؤكد في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(٦) .
- ٩- منهج القرآن يعلمنا ويؤكد علينا ، أن البشرية مدعوة بأمر الله للتعارف والتعاشي وفق القيم والمعايير الربانية ، على اختلاف أجناسهم وأعراقهم وأديانهم وألوانهم ، وأن إتيان الحق ومجانبة الباطل هو أساس التنافس بينهم ، وهو أساس معيار القرب والبعد من تقوى الله ومرضاته ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٧) .

(١) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦ .

(٢) سورة الكافرون ، الآية : ٦ .

(٣) سورة الممتحنة ، الآية : ٨ .

(٤) سورة المائدة ، الآية : ٣٢ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ج ٧١ ، ١ / ٦٧ .

(٦) سورة الإسراء ، الآية : ٧٠ .

(٧) سورة الحجرات ، الآية : ١٣ .

١٠- يقرر الإسلام قاعدة العدل بين الأفراد والأمم ويؤكد على العدل مع وجود الخصومة والمنازعات؛ لأنه الأقرب للتقوى قال تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوْا أَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾^(١) .

١١- يقرر الإسلام مبدأ التزام العهود والمواثيق بين الناس والوفاء بها وعدم نقضها وهذا مؤكد في قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾^(٢) .

١٢- يقرر الإسلام عدم الإساءة لمعتقدات الآخرين وسبابها وهذا مؤكد في قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بَغِيْرَ عِلْمٍ ﴾^(٣) .

١٣- يقرر الإسلام مبدأ النفع للناس جميعاً كما في قول رسول الله ﷺ : "خير الناس أنفعهم للناس"^(٤) .

١٤- الإسلام يقرر قاعدة التدافع والتنافس بين الناس ويؤكد أن التدافع بين الناس يحقق الحياة الأفضل لهم ويصرف الفساد عن الأرض ، وهذا واضح في قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ

بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾^(٥) ، كما يؤكد الإسلام على أن

التدافع بين الناس يكفل حماية حرية الناس في معتقداتهم وأنماط حياتهم ويصون معابدهم على اختلاف مللهم كما هو في قول الله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ هُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ

وَصَلَوَاتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيْرًا ﴾^(٦) .

١٥- يقرر الإسلام أن الأمة الإسلامية أمة وسط بين الناس كما أنها مكلفة بمهمة الشهود الحضاري على الناس وهذا مؤكد في قول الله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾^(٧) .

١٦- الإسلام يؤكد أن التزام القيم الربانية ضمان لصحة وسلامة السير في منهج الاستخلاف لعمارة الأرض ، وأن تغييب القيم الإسلامية عن منهج الإسلام سيؤدي لا محالة إلى فساد في الأرض ودمار

لحياة الإنسان وما صنع وهذا واضح في قول الله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ

أَعْمَالَهُمْ ﴿١﴾ * أَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ؕ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

(١) سورة المائدة ، الآية : ٨ .

(٢) سورة النحل ، الآية : ٩١ .

(٣) سورة الأنعام ، الآية : ١٠٨ .

(٤) إتحاف السادة المتقين ، ١٧٣/٦ .

(٥) سورة البقرة ، الآية : ٢٥١ .

(٦) سورة الحج ، الآية : ٤٠ .

(٧) سورة البقرة ، الآية : ١٤٣ .

وَلِلْكَافِرِينَ أَمَثَلُهَا ﴿١٠﴾ (١) . أو ليس اندحار الشيوعية ومعسكرها الإلحادي الكبير إلا دليلاً قاطعاً على ما يؤكد القرآن الكريم .

١٧- الإسلام يقرر أن عمارة الأرض بمكوناتها وتسخيرها لا تتحقق نتائجها الإيجابية ، ولا تدوم إلا بالتزام القيم الربانية وتقبلها وعدم الخروج على توازن العلاقة بين عالم القيم وعالم الماديات كما في قوله تعالى : ﴿ أَوْلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴿٢﴾ .

١٨- يقرر الإسلام ألا يبخس الناس أشياءهم ، وألا يحتقر كدهم البناء ويعتبر أن احتقار ما عند الناس وبخس مقدراتهم هو العبث والإفساد الذي يمقته الإسلام يتضح ذلك في قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (٣) .

١٩- الإسلام يقرر قاعدة الربانية في العقد الاجتماعي بين الحاكم والمحكوم وبين مقوماتها وشروطها وجاء هذا في قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ (٤) .

٢٠- يقرر الإسلام مبدأ الحوار بين الناس لإنهاء أسباب التناقضات العقدية والمنهجية بغية تأكيد وحدة الأسرة البشرية والحرص عليها والارتقاء بأسباب تعاونها وتضامنها كما في قول الله تعالى : ﴿ قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ (٥) .

٢١- اعتنى الإسلام بمنهجية الحوار بين الناس وأصل لها أدبيات وقيماً، حرصاً منه على الألفة والاحترام المتبادل وهذا ما تبينه الآيات القرآنية التالية : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (٦) . ﴿ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (١) ، ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ (٢) .

(١) سورة محمد ، الآيتان : ٩-١٠ .

(٢) سورة الروم ، الآية : ٩ .

(٣) سورة هود ، الآية : ٨٥ .

(٤) سورة النساء ، الآيتان : ٥٨ ، ٥٩ .

(٥) سورة آل عمران ، الآية : ٦٤ .

(٦) سورة العنكبوت ، الآية : ٤٦ .

- ٢٢- يدعو الإسلام الدعاة والمصلحين إلى التزام الحكمة وتخير حسن الموعدة ، والأسلوب الأفضل في الخطاب وهم يقدمون دعوة الله تعالى للناس بينة وجليه قال الله تعالى : ﴿ آدَعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۗ ﴾^(٣) . وكذلك في قوله تعالى : ﴿ فِقُولًا لَهُمْ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ۗ ﴾^(٤) .
- ٢٣- يوجه القرآن الكريم الدعاة إلى إتقان مهمتهم والارتقاء بحجتهم موضوعاً وأسلوباً بغية التفاعل المثمر مع النفوس وهذا ما يؤكد قول الله تعالى : ﴿ وَقُلْ هُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ۗ ﴾^(٥) .
- ٢٤- يؤكد المنهج الرباني على الدعاة عدم التناقض بين أقوالهم وأفعالهم حتى لا تفشل دعواهم وتنعكس سلباً عليهم وعلى ما يدعون إليه يتضح هذا في قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾^(٦) .
- ٢٥- يقرر الإسلام حصانة البيوت حماية لحرية الإنسان وكرامته عملاً بما جاء في كتاب الله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(٧) .
- ٢٦- أكد الإسلام على حقوق الإنسان الخاصة ، وعدم الاعتداء عليها وذلك في التوجيه النبوي الكريم حيث يقول رسول الهدى - صلوات الله وسلام عليه : "فإن دماءكم وأموالكم حرام عليكم"^(٨) . ويقول : "كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه"^(٩) .
- ٢٧- يقر الإسلام مبدأ التكافل بين الناس ، من أجل تحقيق كرامة الإنسان وتحريره من الفقر والعوز جاء ذلك في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿١٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾^(١٠) .
- ٢٨- يؤكد الإسلام حق التعليم لأفراد المجتمع ويجعل ذلك فريضة كما يقول رسول الله ﷺ : "طلب العلم فريضة على كل مسلم"^(١١) . وهذا يشمل الذكور والإناث كما في قول الرسول -عليه الصلاة

(١) سورة النحل ، الآية : ١٢٥ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ٨٣ .

(٣) سورة النحل ، الآية : ١٢٥ .

(٤) سورة طه ، الآية : ٤٤ .

(٥) سورة النساء ، الآية : ٦٣ .

(٦) سورة الصف الآيتان : ٢ ، ٣ .

(٧) سورة النور ، الآية : ٢٧ .

(٨) صحيح البخاري : كتاب الحج ، ١٩١/٢ .

(٩) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، ١٩٨٦/٣ .

(١٠) سورة المعارج ، الآيتان : ٢٤ ، ٢٥ .

(١١) سنن ابن ماجة : ٨/١ . المقدمة ، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ٢٣/١ .

والسلام- : "إنما النساء شقائق الرجال" ^(١) . فهما سواء في التكليف التي من مقتضياتها العلم والدراية والدراية .

٢٩- يقرر الإسلام مبدأ الشورى في الأمة ، بين الحاكم والمحكوم وذلك كما هو في كتاب الله تعالى : ﴿

وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ ^(٢) . ولقول رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما- : "لو اجتمعنا في مشورة ما خالفتكما" ^(٣) .

٣٠- قرر الإسلام حق الدفاع عن النفس وسلامة الأمة يوم يعتدي عليها وتنتهك حرمتها ، والاستعداد الكامل لذلك كما هو في كتاب الله : ﴿

أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٦٥﴾ ^(٤) ، ﴿

وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُّوا لِلَّهِ وَعَدُّوكُمْ ﴾ ^(٥) .

٣١- ويؤكد الإسلام مبدأ السلم ويقرر مبدأ القوة والدفاع كما هو في منهج القرآن الكريم ، ﴿

وَأَن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٦﴾ ^(٦) ، وقول رسول الله ﷺ : "لا تتمنوا لقاء العدو" ^(٧) .

٣٢- يقرر الإسلام مبدأ السلم ومبدأ الاعتناء بصحة الأبدان والوقاية من الأمراض حيث يقول

المصطفى ﷺ : "إن لجسدك عليك حقاً" ^(٨) . ولقوله ﷺ : "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف" ^(٩) . ويقول في الوقاية : "ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن ، حسب آدمي لقيمات يقمن صلبه ، فإن غلبت آدمي نفسه ، فتلت للطعام ، وتلت للشراب ، وتلت للنفس" ^(١٠) . وكان يتحرى فيما يشرب من ماء حتى جاء في الحديث كان ﷺ يستعذب الماء ^(١١) . وكان -عليه الصلاة والسلام- ينهى عن التبول والتبرز في المياه الراكدة ^(١٢) . وهو الذي قرر مبدأ الحجر الصحي في التاريخ البشري حيث أمر بالحجر الصحي على البلد المطعون وأهله فلا يتركونه ولا ينزله غيرهم مع

(١) رواه أحمد في مسنده ، ٢٥٦/٦ .

(٢) سورة الشورى ، الآية : ٣٨ .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده : ٢٢٧/٤ .

(٤) سورة الحج ، الآية : ٣٩ .

(٥) سورة الأنفال ، الآية : ٦٠ .

(٦) سورة الأنفال ، الآية : ٦١ .

(٧) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، ٢٦٢/٤ .

(٨) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، ٨١٣/١ .

(٩) صحيح مسلم ، كتاب القدر ، ٢٠٥٢/٣ .

(١٠) ابن ماجه ، كتاب الأطعمة : ١١١١/٢ .

(١١) سنن أبي داود رقم : ٣٧٣٥ .

(١٢) سنن النسائي ، ١٢٥/١ .

تحذير الناس من العدوى وطلب الفرار من المجذوم كما أمر بأنواع من الرياضة كقوله-عليه الصلاة والسلام : "من علم الرمي ثم تركه فليس منا" (١) . وقوله : "ألا وإنما القوة الرمي" (٢) .

٣٣- واعتنى الإسلام عناية فائقة بأمر المال الذي هو مادة الاقتصاد وأصل له قواعد ومعايير منها قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا ﴾ (٣) . ويقول جل شأنه في ضبط موازين الإنفاق : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ (٤) . ويقول رسول الهدى : "ما عال من اقتصد" (٥) . يقول عليه الصلاة والسلام :

"نعم المال الصالح للرجل الصالح" (٦) .

٣٤- قرر الإسلام مبدأ الإجارة وحسن جوار المستجيرين وذلك في قول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ (٧) .

٣٥- يحرم الإسلام الاحتكار ، وأن يمنع الناس ما يحتاجونه في حياتهم بغية التحكم بالأسعار جشعاً وطمعاً كما في قول الرسول ﷺ : "من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه الله بالجذام والإفلاس" (٨) .

٣٦- ويحارب الإسلام الغش وينفر منه ويرفض أهله حيث يقرر رسول الهدى-عليه الصلاة والسلام- : "من غشنا فليس منا" (٩) .

٣٧- يقرر الإسلام مبدأ التكافل والتراحم بين الناس حيث يؤكد المصطفى الهادي ذلك في قوله : "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا زاد له" (١٠) . ويؤكد -عليه الصلاة والسلام- أن الناس شركاء أساسيات الحياة ، وذلك لقوله : "المسلمون شركاء في ثلاث : الماء والكلاء والنار ، وثمنه حرام" (١١) . ولا بد أن نوضح أنهم شركاء في الانتفاع بدون الاعتداء على حق التملك والحقوق العامة وذلك عبر مسؤولية الدولة وتنظيماتها .

٣٨- يقرر الإسلام مبدأ التصنيع والاحتراف ، وذلك لقول الله تعالى : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْخُدَيْدَ ﴾ (١٢) ، ولقوله تعالى : ﴿ سَبِغْتِ وَقَدَّرِي فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١٣) ، ولقوله تعالى :

(١) مسند أحمد ، ١٤٨/٤ .

(٢) سنن ابن ماجه ، ج٢/٩٤٠ .

(٣) سورة النساء ، الآية : ٥ .

(٤) سورة الإسراء ، الآية : ٢٩ .

(٥) مسند أحمد ، ٤٤٧/١ .

(٦) مسند أحمد ، ١٩٧/٤ .

(٧) سورة التوبة ، الآية : ٦ .

(٨) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، ٧٢٩/٢ .

(٩) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، ٩٩/١ .

(١٠) صحيح مسلم ، كتاب اللقطة ، ١٣٥٤/٢ .

(١١) سنن ابن ماجه ، رقم : ٢٤٧٢ .

(١٢) سورة سبأ ، الأيتان : ١٠ ، ١١ .

وَعَلَّمَنَّهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ ۗ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴿٥٠﴾ (١) . ولقوله

تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾ (٢) . وقول رسول الهدى : "إن الله

يحب المؤمن المحترف" (٣) . وقال أيضاً : "إن الله يحب إذا علم أحدكم عملاً أن يتقنه" (٤) . وقال

أيضاً : "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده" (٥) . وقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- : "لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ، ويقول : اللهم ارزقني ، وقد

وقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة ، وإن الله تعالى إنما يرزق الناس بعضهم من بعض ، وتلا قول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ

كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ (٦) .

٣٩- يقرر الإسلام مبدأ الكشف عن منابع الثروات ووجوب استغلالها ، فكل ما في الكون مسخر

للإنسان لينتفع به كما في قول الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَهْرَهُ وَبَاطِنَهُ ﴾ (٧) . وفي قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٢﴾ (٨) .

٤٠- يقرر الإسلام مبدأ التضامن الاجتماعي والتكافل بين أبناء الأمة وهذا ما فعله عمر بن الخطاب -

رضي الله عنه- وقد مر على يهودي يتكفف الناس ، فزجره واستنقسه عما حمله على السؤال فلما تحقق من عجزه رجع على نفسه باللائمة وقال له : "ما أنصفناك إن أكلنا شبيبناك ، ثم نأخذ منك الجزية ، ثم كتب إلى عماله ألا يأخذوا الجزية من شيخ كبير" (٩) .

٤١- يؤكد الإسلام على الزراعة والحرص عليها باعتبارها أساس من مصادر الثروة والاقتصاد حيث

يقول -عليه الصلاة والسلام- : "إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة واستطاع أن يدعها حتى يغرستها فليفعل" (١٠) .

٤٢- كما يقرر الإسلام مبدأ التجارة والترغيب فيها كمصدر الرزق وتنمية اقتصاد الأمة ، وذلك في قول

(١) سورة الأنبياء ، الآية : ٨٠ .

(٢) سورة الحديد ، الآية : ٢٥ .

(٣) رواه الطبراني ، ٣٠٨/١٢ .

(٤) مجمع الزوائد ، ٩٨/٤ .

(٥) رواه أحمد ، ١٣١/٤ .

(٦) سورة الجمعة ، الآية : ١٠ ، وانظر : سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره ، د. علي محمد الصلابي ، ص ١٦٣ .

(٧) سورة لقمان ، الآية : ٢٠ .

(٨) سورة الجاثية ، الآية : ١٣ .

(٩) كتاب الأموال لحميد بن زنجوية ، ١٦٢/١ .

(١٠) ابن عدي في الكامل ، ٢٢٩٤/٦ .

الله تعالى : ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴿١﴾ إِذْ لَفِيهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ

﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾ ۝ ^(١) . ولقوله عليه الصلاة والسلام :

"تسعة أعشار الرزق في التجارة والعشر في المواشي" ^(٢) . ونحن نقدم هذه المبادئ كاملة؛ لأنها تقدم - في اعتقادنا- أساساً موضوعياً واقعياً ^(٣) .

وبعد ، فإن أهم ما نهدف إليه من أي حوار مع الآخر هو بناء منظومة صحيحة للإسلام عند الآخر ، وإحلالها محل تلك المنظومة التي تتضمن افتراءات وأكاذيب وأباطيل حول الإسلام ، حتى نصل إلى عالم تسوده القيم الصحيحة والسلام والأمن .

(١) سورة قريش ، الآيات : ١-٤ .

(٢) الدر المنثور ، ١٤٤/٢ .

(٣) الإسلام والنظام العالمي الجديد ، ص ٨٣-٩٣ .

الخاتمة

تناول البحث موضوعين متلازمين هما أسس الحوار مع الآخر ، وأهداف ذلك الحوار . وتقوم أسس الحوار مع الآخر على : التخطيط والتنظيم ، وأهم سمات هذا التخطيط : الاستمرار ، واتخاذ القرار المناسب ، والتعامل الموضوعي الواقعي مع الحقائق والمواقف ، والاستفادة من الخبرات والمعارف الإنسانية.

وثاني تلك الأسس هو المنهج العلمي الصحيح الذي يستند إلى مقدمات صحيحة وينتهي إلى نتائج صحيحة، ولا بد لتطبيق ذلك المنهج من ضوابط تتصل بالباحث وأدوات البحث ، وطريقته . وثالث الأسس هو الدعوة القائمة على العلم والداعية المجتهد الملتزم المنقف ثقافة إسلامية شاملة متنوعة وثقافية وإنسانية توازى الثقافة الدينية ، وأن يلتزم الخبرة والصدق والأمانة والموضوعية والتجرد عن الهوى، والبعد عن المغالطة ، إلى جانب سلامة القصد ، وحسن النية والإخلاص في العمل . أمّا أهداف الحوار مع الآخر ، فتنتمى في : تحقيق المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، وهي : -حفظ الدين ، وحفظ النفس ، وحفظ النسل ، وحفظ العقل وحفظ المال .

-تصحيح موقف الغرب من الإسلام والأمة الإسلامية . -التعريف بالحقوق الإنسانية الأساسية التي يكفلها الإسلام ، وتتضمن حق الحياة والأمن ، العدل والمساواة، صون كرامة الإنسان واحترام آدميته ، حق التملك ، حق الزواج ، ويتضمن ذلك المبادئ الأصلية للدين الإسلامي .

ونتخلص هذه المبادئ فيما يأتي : الإسلام دعوة عامة للناس جميعاً لا تخص جهة بشرية بعينها جنساً أو عرقاً . الإسلام دين الله بشر به الأنبياء جميعاً عليهم السلام . صحة الإيمان بالإسلام وتامه لا تكون إلا بالإيمان بجميع رسل الله من غير تمييز بينهم . الإسلام لا يفرض عقيدته على الآخرين بالقوة ، ويبنى علاقته على البر والإحسان مع غير المسلمين ، ويؤكد على حرمة الإنسان وعدم قتله بغير حق، ويؤكد مبدأ المحبة والتراحم والتعاون ويربط ذلك بالإيمان . الإنسان مُكرَّم في الإسلام مُصانُ الحقوق . منهج القرآن يعلمنا ويؤكد علينا أن البشرية مدعوة بأمر الله للتعارف والتعايش وفق القيم والمعايير الربانية، على اختلاف أجناسهم وأعراقهم وألوانهم . يقرر الإسلام قاعدة العدل بين الأفراد والأمم ويؤكد على العدل مع وجود الخصومة والمنازعات . يقرر مبدأ التزام العهود والمواثيق بين الناس والوفاء بها وعدم نقضها . يقرر عدم الإساءة لمعتقدات الآخرين وسبابها . يقرر الإسلام مبدأ النفع للناس جميعاً . ويقرر قاعدة التدافع والتنافس بين الناس ويؤكد على أن التدافع بين الناس يحقق الحياة الأفضل لهم ويصرف الفساد عن الأرض .

ويقرر أن الأمة الإسلامية أمة وسطاً بين الناس كما أنها مكلفة بمهمة الشهود الحضاري على الناس . كما يؤكد أن التزام القيم الربانية ضمان لصحة وسلامة السير في منهج الاستخلاف في الأرض . ويقرر بأن عمارة الأرض والانتفاع بمكوناتها وتسخيرها لا تتحقق نتائجه الإيجابية ، ولا تدوم إلا بالتزام القيم الربانية وتقبلها . وألا يبخس الناس أشياءهم ، وألا يحنق كدهم البناء . الإسلام يقرر القاعدة الربانية في العقد الاجتماعي بين الحاكم والمحكوم وبين مقوماتها وشروطها . ومبدأ الحوار بين الناس لإنهاء أسباب التناقضات العقدية والمنهجية بغية لتأكيد وحدة الأسرة البشرية والحرص عليها والارتقاء بأسباب تعاونها وتضامنها . وقد اعتنى الإسلام بمنهجية الحوار بين الناس وأصل لها أدبيات وقيماً ، حرصاً منه على الألفة والاحترام المتبادل . والإسلام يدعو الدعاة والمصلحين إلى التزام الحكمة وتخير حسن الموعدة ، والأسلوب الأفضل في الخطاب .

ويوجه القرآن الكريم الدعاة إلى إتقان مهمتهم والارتقاء بحجتهم . ويؤكد المنهج الرباني على الدعاة عدم التناقض بين أقوالهم وأفعالهم .

ويقرر حصانة البيوت حماية لحرية الإنسان وكرامته .
ويؤكد الإسلام على حقوق الإنسان الخاصة وعدم الاعتداء عليها .
ويقرر مبدأ التكافل بين الناس ، من أجل تحقيق كرامة الإنسان وتحريره من الفقر والعوز .
وحق التعليم لأفراد المجتمع ويجعل ذلك فريضة شرعية .
ومبدأ الشورى في الأمة ، بين الحاكم والمحكوم .
وحق الدفاع عن النفس وسلامة الأمة يوم يتعدى عليها وتنتهك حرمتها ، والاستعداد الكامل لذلك .
ومبدأ السلم وهو يقرر مبدأ القوة والدفاع .
وقد اعتنى الإسلام عناية فائقة بأمر المال الذي هو مادة الاقتصاد وأصل له قواعد ومعايير .
قرر الإسلام مبدأ الإجارة وحسن جوار المستجيرين .
يحرم الإسلام الاحتكار .
يحارب الإسلام الغش .
يقرر الإسلام مبدأ التكافل والتراحم بين الناس .
ومبدأ التصنيع والاحتراف .
ومبدأ الكشف عن منابع الثروات ووجوب استغلالها فكل ما في الكون مسخر للإنسان لينتفع به .
ومبدأ التضامن الاجتماعي والتكافل بين أبناء الأمة .
يؤكد الإسلام على الزراعة والحرص عليها .
كما يقرر مبدأ التجارة والترغيب فيها .

هذه المبادئ العامة للشريعة هي الأساس الذي نقيم به الحوار ونحدد الأهداف . فالغاية الكبرى من حوارنا مع الآخر هي أن نُعدل من وعيه عن الإسلام ، وأن نوضح له الرؤية الصحيحة لديننا الحنيف ، وأن يكون أول هدف نسعى إليه هو تعريفه بمبادئ الإسلام السمحة العادلة التي تتفق وإنسانية الإنسان ، بوصفه خليفة الله في الأرض . والله من وراء القصد ، صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المصادر والمراجع

- ١- إتحاف السادة المتقين ، الزبيدي ، بيروت .
- ٢- الإرهاب صناعة غير إسلامية ، د.نبيل لوقا بباوي ، دار البباوي للنشر ، مصر ٢٠٠٢م .
- ٣- الإسلام والنظام العالمي الجديد ، د.حامد بن أحمد الرفاعي ، رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة ١٤١٩هـ .
- ٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق د.محمد الجلند ، دار المجتمع ، جدة ١٤٠٤هـ .
- ٥- البحر المحيط في أصول الفقه ، الزركشي ، قام بتحريره الشيخ عبدالقادر العاني ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت : ١٤١٣هـ-١٩٩٢م .
- ٦- التجديد في الفكر الإسلامي ، وزارة الأوقاف بمصر ، العدد : ٧٥-١٤٢٢هـ .
- ٧- التحرير في أصول الفقه لكamal الدين محمد السيواسي ، الطبعة الثانية مع التقرير والتحبير ، الطبعة الثانية ، ٤٠٣هـ ، إصدار دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- ٨- الترغيب والترهيب للمنذري ، ضبط أحاديثه وعلق عليه مصطفى عمارة. مطابع قطر الوطنية . الدوحة .
- ٩- تحليل الأحكام لمحمد مصطفى شلبي ، دار النهضة العربية، بيروت : ١٤٠١هـ .
- ١٠- التفكير العلمي د. فؤاد زكريا ، الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٩٦م .
- ١١- تهذيب الصحاح لمحمود الزنجاني ، تحقيق عبدالسلام هارون وأحمد عبدالغفور عطار ، دار المعارف بمصر .
- ١٢- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، السعدي ، دار الإفتاء، الرياض : ١٤١٠هـ .
- ١٣- ثقافة الداعية ، د.يوسف القرضاوي ، مكتبة وهبة ، مصر ١٤١٦هـ-١٩٩٦م .
- ١٤- جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر النمري القرطبي ، تحقيق أبو الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي ١٤١٦هـ ، الدمام ، المملكة العربية السعودية .
- ١٥- جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري ، دار الفكر ١٤٠٨هـ، بيروت .
- ١٦- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير للسيوطي . الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- ١٧- الحرب في الكتب المقدسة ، دراسة مقارنة ، د.نجوى عمر كامل ، مكتبة الآداب بمصر ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م .
- ١٨- حقوق الإنسان بين إعلام الأمم المتحدة والقرآن ، لطفي محمود عبدالحليم .
- ١٩- الرد على المخالف من أصول الإسلام ، د. بكر أبو زيد ، دار الهجرة ، الدمام .
- ٢٠- الرسول والعلم ، د. يوسف القرضاوي ، دار الصحوة بمصر ، ١٩٨٤م .
- ٢١- سنن ابن ماجه (الكتب الستة) ، دار الدعوة ١٤٠١هـ ، استانبول، تركيا .
- ٢٢- سنن أبي داود ، (الكتب الستة) ، دار الدعوة ١٤٠١هـ ، استانبول، تركيا .
- ٢٣- سنن النسائي (الكتب الستة) ، دار الدعوة ١٤٠١هـ ، استانبول، تركيا .
- ٢٤- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية ، الطبعة الرابعة ١٩٦٩م، دار المعرفة ، للطباعة والنشر ، بيروت .
- ٢٥- سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، شخصيته وعصره، د. علي محمد الصلابي ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع . بيروت .
- ٢٦- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل لأبي حامد الغزالي، تحقيق ، د. حمد الكبيسي . مطبعة الإرشاد ، بغداد ١٣٩٠هـ .
- ٢٧- صحيح البخاري ، (الكتب الستة) دار الدعوة ١٤٠١هـ ، استانبول، تركيا .
- ٢٨- صحيح مسلم (الكتب الستة) دار الدعوة ١٤٠١هـ ، استانبول ، تركيا .
- ٢٩- العقل والمعايير لأندرية لالاند ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

- ٣٠- العلاقات الدولية في الإسلام ، مدخل القيم ، إطار مرجعي لدراسة العلاقات الدولية في الإسلام ، د. سيف الدين عبدالفتاح وآخرون، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، أمريكا .
- ٣١- فقه التعامل مع المخالف ، د. عبدالله إبراهيم الطريقي ، دار الوطن، الرياض : ١٤١٥ هـ .
- ٣٢- الكامل في الضعفاء لابن عدي . دار الفكر ١٤٠٤ هـ ، بيروت .
- ٣٣- كتاب الأموال الحميد بن زنجويه ، تحقيق الدكتور شاكر ذيب فياض . الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، الرياض .
- ٣٤- كشف اصطلاحات الفنون ، محمد علي القاروقي التهانوي ، حققه د. لطفي عبدالبديع ، ترجم النصوص الفارسية د. عبدالنعيم محمّد حسنين ، مراجعة الأستاذ أمين الخولي ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر ، مصر ١٣٨٢ م .
- ٣٥- لسان العرب ، ابن منظور ، دار المعارف ، مصر .
- ٣٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٣٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب : عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤١٥ هـ ، المدينة المنورة .
- ٣٨- مسند الإمام أحمد (الكتب الستة) ، دار الدعوة ١٤٠١ هـ ، استانبول، تركيا .
- ٣٩- المصباح المنير ، الفيومي ، المكتبة العصرية ، بيروت : ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م .
- ٤٠- المعجم الكبير ، اللغة العربية بمصر ، الهيئة المصرية للكتاب .
- ٤١- المعجم الكبير للطبراني ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي . الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ مكتبة ابن تيمية .
- ٤٢- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، د. يوسف حامد العالم ، الدار العالمية للكتاب الإسلامي ١٤١٥ هـ-١٩٩٤ م .
- ٤٣- مقدمة التخطيط الاجتماعي في العالم الثالث ، ديانا كوتيرز ترجمة د. الفاروق زكي يونس ، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي ، الكويت ١٩٩٠ م .
- ٤٤- الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي ، تحقيق : عبدالله دراز . المكتبة التجارية الكبرى . مصر .
- ٤٥- منهج الإصلاح الإسلامي في المجتمع د. عبدالحكيم محمود ، هيئة الكتاب بمصر ، ٢٠٠٣ م .
- ٤٦- النظام الاقتصادي الإسلامي : أسس ومبادئ وأهداف ، د. عبدالله الطريقي ، الرابعة ١٤١٧ هـ- مؤسسة الجريسي ، الرياض .
- ٤٧- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني . نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . الرياض .
- ٤٨- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ، تحقيق محمد سيد كيلاني . دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- ٤٩- هندسة المستقبل ، د. أحمد شوقي ، الهيئة المصرية للكتاب ٢٠٠٢ م . .